

ملف الإنشاء

تعريف

الشخص المعنوي هو كيان يتمتع بشخصية قانونية، مما يسمح لها بأن تكون المالك المباشر للحقوق والالتزامات بدلاً من الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يشكلونها أو الذين أنشأوها.

إنشاء شخص معنوي

الأسس القانونية

المرسوم رقم 2014 - 076 متضمن إنشاء الاستمارة الموحدة لطلب إنشاء المقاولات
المقرر رقم 1487 / و.ع / 2021 بتاريخ 13 ديسمبر 2021، الذي يحدد استمارات طلبات التقييد في سجل التجارة المحلي والتصريح بالمستفيد الحقيقي واستمارات طلب التقييد والبحث في سجل الضمانات المنقولة وقائمة المستندات والوثائق المثبتة التي يجب أن ترفق بهذه الاستمارات
المرسوم رقم 2021 - 033 بتاريخ 11 مارس 2021 المتعلق بالسجل التجاري والضمانات المنقولة
القانون رقم 2021 - 005 بتاريخ 10 فبراير 2021 الذي يعدل ويكمل ويلغي بعض أحكام القانون رقم 05 / 2000 الصادر بتاريخ 18 يناير 2000 المعدل، المتضمن مدونة التجارة
القانون رقم 2019-018 الصادر بتاريخ 29 أبريل 2019 المتضمن للمدونة العامة للضرائب (مطبق منذ 1 يناير 2020)
القانون رقم 2021 - 007 بتاريخ 22 فبراير 2021 المعدل لبعض أحكام القانون رقم 67 - 039 الصادر بتاريخ 03 فبراير 1967 المنشئ لنظام الضمان الاجتماعي.
المقرر رقم 176 بتاريخ 17 سبتمبر 1974 المحدد لترتيبات انتماء أرباب العمل ودفح المشاركات للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

عناصر الملف

الاستمارة الموحدة لطلب إنشاء مؤسسة مكتملة وموقعة
نسخة (1) طبق الاصل وثلاث صور (3) من النظام الاساسي + فاتورة كهرباء أو ماء
إفادة بإيداع النظام الاساسي لدى كتابة ضبط المحكمة التجارية
إفادة بإيداع الجزء الواجب تحريره من رأس المال صادرة عن المودع لديه او تصريح من المسير باستلام المبلغ إذا كان رأس المال يتجاوز 10.000 أوقية جديدة
أربع (4) صور من وثيقة تثبت هوية المسير او المسؤول عن الإدارة والشركاء
نسختان (2) طبق الأصل من سند الملكية او عقد الايجار موثق + فاتورة كهرباء أو ماء
نسخة من الاذن الاداري بممارسة النشاط المصرح به عن الاقتضاء
نسختان (2) من إفادة بفتح حساب بنكي باسم الشركة قيد التأسيس صورة واحدة (1) من بطاقة تعريف كل عامل
دفع الاتعاب المستحقة لكتابة ضبط المحكمة التجارية على حسابات «الخدمات المصرفية عبر الهاتف المحمول» المفتوحة لهذا الغرض.